A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/4/96
2 March 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

المساعدة المقدمة إلى سيراليون في مجال حقوق الإنسان

تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان*

* تأخر تقديم هذا التقرير لكي يتضمن أحدث المعلومات.

(A) GE.07-11193 040507 070507

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٢/٢ الذي طلب فيه المجلس إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان "مواصلة الاضطلاع بأنشطتها، وفقاً لجميع المقررات السابقة التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان وتحديث التقارير والدراسات ذات الصلة". وفيما يتعلق بالقضية الراهنة بشأن تقديم المساعدة إلى سيراليون في مجال حقوق الإنسان، قُدم تقرير سنوي شامل (E/CN.4/2006/106) إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والستين، عملاً بالقرار ٧٦/٢٠٠٥. ولا تزال المعلومات الواردة في التقرير وثيقة الصلة بهذه المسألة. وتفهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن المقرر ١٠٢/٢ يبقي على الدورة السابقة لتقديم التقارير السنوية فيما يتعلق بهذه المسألة إلى أن يقرر المجلس خلاف ذلك. وتبعاً لذلك، يتناول هذا التقرير التطورات التي حدثت على مدى السنة الماضية فيما يتصل بمساعدة سيراليون في مجال حقوق الإنسان.

ولا تزال سيراليون تنعم نسبياً بالسلم والاستقرار السياسي حتى بعد إنتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في سيراليون في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وانطلاقاً من الأسس التي أرستها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الدوليين، اضطلع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٦٢٠ (٢٠٠٥)، بدور كبير لدعم وحفز توطيد السلم في سيراليون.

وكما ذُكر سابقاً، فقد أُحرز المزيد من التقدم في مجال الحقوق المدنية والسياسية. وبدأ التحضير للانتخابات العامة والرئاسية المزمع تنظيمها في عام ٢٠٠٧ بتشكيل اللجنة الوطنية للانتخابات ولجنة تسجيل الأحزاب السياسية. وبنهاية عام ٢٠٠٦، بلغ عدد الأحزاب السياسية المسجلة في سيراليون ٢٨ حزباً تعمل بقدر كبير من التسامح السياسي، بالرغم من وقوع بعض الحوادث المعزولة. ومع ذلك، لا يزال النظام القضائي ضعيفاً ويتطلب الكثير من الدعم والتدخل لمعالجة المشاكل المزمنة مثل الافتقار إلى الوصول إلى العدالة وحالات التأخر كثيراً في إجراء المحاكمات.

وعلاوة على ذلك، لم يطرأ تحسن كبير في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ويعزى ذلك جزئياً إلى سوء أداء الاقتصاد وارتفاع مستويات الفقر والأُميّة.

وقد اختيرت سيراليون لتكون من أوائل البلدان التي تستفيد من خدمات لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام المنشأة حديثاً. وحددت الحكومة، بالتعاون مع الأمم المتحدة، أربعة مجالات تحظى بأولوية الحصول على الدعم وهي: (أ) تمكين الشباب وتوفير فرص عمل لهم؛ و(ب) تعزيز الإدارة؛ و(ج) إصلاح قطاع العدالة والأمن؛ و(د) بناء القدرات وتوفير الخدمات العامة.

وأدت الدعوة المتواصلة من قِبل الأمم المتحدة وما قدمته من دعم تقني إلى إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان. ونُشر التقرير الذي أعدته لجنة الحقيقة والمصالحة في جميع أنحاء البلد، ونُظمت أنشطة لزيادة الوعي بنتائج التقرير وتوصياته في مشيخات البلد الرئيسية البالغ عددها ١٤٩. وعلى الرغم من التقدم المحرز، كان تنفيذ التوصيات بطيئاً للغاية. وأنشأت الحكومة، بعد ضغوط مكثفة من جانب الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني،

اللجـــنة الوطنـــية للعمل الاجتماعي لتكون بمثابة الهيئة الحكومية الرئيسية التي تشرف على التعويضات بغية تلبية احتياجات ضحايا النزاع الذي استمر لعشر سنوات. كما شُكلت في هذا الصدد فرقة عمل لتنسيق طرائق تشغيل البرنامج.

ولم يـــتحقق أيضاً تقدم يُذكر في مجال حقوق المرأة. وما فتئت الممارسات الثقافية والتقليدية، والقوانين التمييزية، والمؤسسات الحكومية وآليات الإنفاذ الضعيفة، تعوق بشدة إعمال حقوق المرأة. ولا يزال الإفلات من العقاب في جرائم العنف القائم على نوع الجنس، وخصوصاً العنف المترلي، يثير القلق على نحو خاص.

وعلى الرغم من استمرار التزام المفوضية السامية لحقوق الإنسان بمساعدة حكومة وشعب سيراليون على تلبية احتياجات البلد الكبيرة في مجال حقوق الإنسان، فإن من الضروري أن تعزز الحكومة التزامها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
مقدمة	١	٥
أولاً- حالة حقوق الإنسان في سيراليون	٢-٣١	٥
ألف- الحق في الحياة والأمن الشخصي	٢-٣	٥
باء- الحقوق السياسية	٤-٩	٥
جيم- حقوق الطفل	١٠-١٤	٧
دال- حقوق المرأة	١٥-٢٠	٨
هاء- اللاجئون	٢١-٢٢	١٠
واو- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٣-٢٨	١٠
زاي- قطاع العدل	٢٩-٣١	١١
ثانياً- أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في سيراليون	٣٢-٤٨	١٢
ألف- قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون	٣٢-٣٣	١٢
باء- رصد أوضاع المحاكم ومراكز الشرطة والسجون	٣٤-٣٨	١٣
جيم- التدريب وبناء القدرات	٣٩-٤٣	١٤
دال- التعاون التقني والعمل الدّعوي	٤٤	١٥
هاء- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان	٤٥-٤٧	١٦
واو- لجنة بناء السلام	٤٨	١٦
ثالثاً- العدالة الانتقالية	٤٩-٥٥	١٦
ألف- لجنة الحقيقة والمصالحة	٤٩-٥١	١٦
باء- المحكمة الخاصة لسيراليون	٥٢-٥٥	١٧
رابعاً- استنتاجات وتوصيات	٥٦-٥٨	١٨

مقدمة

١- طلب مجلس الأمن في قراره ١٧٣٤ (٢٠٠٦) تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون لفترة اثني عشر شهراً إضافية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وكلّف مجلس الأمن المكتب بجملة مهام منها مساعدة حكومة سيراليون على تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، ووضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان، وإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

أولاً - حالة حقوق الإنسان في سيراليون

ألف - الحق في الحياة والأمن الشخصي

٢- لم ترد تقارير عن عمليات إعدام خارج نطاق القضاء أو عن وجود نمط مستمر ومتفشٍّ لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، باستثناء ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث التي لا تزال منتشرة على نطاق واسع في البلد والتي كان تصدي الحكومة لها متناقضاً، في أحسن الأحوال، لأنها لم تستنكر هذه الممارسة أو تضع أي آلية إنفاذ قانونية لإنهائها أو الحد منها.

٣- وكما ورد في تقارير سابقة، لا تزال القوانين التشريعية في سيراليون تُبقي على عقوبة الإعدام على الرغم من توصية لجنة الحقيقة والمصالحة بإلغاء هذه العقوبة (E/CN.4/2006/106، الفقرة ٥). وما فتئت الحكومة التي يرأسها أحمد تيجان كباح تدّعي أنها لن تلجأ إلى تنفيذ الإعدامات إلا في الجرائم الأشد خطورة، وقد ورد ذلك في كتابها الأبيض الذي أصدرته رداً على تقرير لجنة الحقيقة والمصالحة. وبنهاية عام ٢٠٠٦، بلغ عدد الذين ينتظرون تنفيذ عقوبة الإعدام ٢٢ شخصاً - ٢١ رجلاً وامرأة واحدة.

باء - الحقوق السياسية

٤- تتسم الحالة السياسية العامة في البلد بالاستقرار، وهناك توجه متزايد نحو احترام الحقوق السياسية على الرغم من وقوع بعض الانتهاكات المعزولة. وقد بدأ في عام ٢٠٠٦ التحضير للانتخابات المزمع تنظيمها في عام ٢٠٠٧. فشُكلت اللجنة الوطنية للانتخابات ولجنة تسجيل الأحزاب السياسية وسُجل أكثر من ٢٨ حزباً سياسياً. ومع ذلك، وعند شروع الأحزاب السياسية الرئيسية في تنفيذ برامج للتوعية في مختلف أنحاء البلد، سُجلّ مبدئياً عدد من الحالات المعزولة التي تعرضت فيها بعض الأحزاب السياسية وأعضاؤها للمضايقة والترهيب والتهديدات. واشتكى أنصار كل من الحركة الشعبية للتغيير الديمقراطي والمؤتمر الشعبي العام من التعرض لعمليات تهديد وترهيب متكررة من قِبل أنصار حزب الشعب السيراليوني بشكل عام، ورؤساء المراكز على وجه الخصوص، وذلك في مشيخة نونغوا وفي مقاطعة كينيما وفي ماترو جونغ في مقاطعة بوني، إلا أن وتيرة وقوع هذه الأحداث تراجعت في نهاية عام ٢٠٠٦ مع تزايد وجود الموظفين التابعين للجنة الوطنية للانتخابات.

٥- وكان هناك أيضاً عدد من التقارير المتعلقة بوقوع اضطرابات مدنية مثل الإضرابات وأعمال الشغب التي تسببت أحياناً في وقوع وفيات و/أو تدمير الممتلكات. فعلى سبيل المثال، في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٦، أطلق رجال الشرطة النار على أحد الطلاب أثناء إضراب نظمه الطلاب في بورت لوكو فأصابوه بجروح توفي على

إثـــرها. وأقـــدم الطلاب على حرق مركز شرطة في منطقة الميل ٩١ بعد مشاجرة مع رجال الشرطة. وفي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦، انضم صغار الموظفين والموظفون من المرتبة المتوسطة في كلية بورت لوكو لإعداد المعلمين إلى موظفي المؤسسات الأخرى على نطاق البلد لتنفيذ إضراب عن العمل من أجل المطالبة بزيادة المرتبات بنسبة ٤٠ في المائـــة. وفي ٩ آذار/مـــارس ٢٠٠٦، انتهت منافسة بين المدارس الثانوية في فريتاون بأعمال عنف وتدمير للممتلكات العامـــة. وفي ٢٦ أيـــار/مـــايو ٢٠٠٦، أقدم طلاب المدرسة الثانوية Waterloo Peninsular على إحراق مركز شرطة واتـــرلوو في المـــنطقة الغربية مطالبين بإطلاق سراح زملائهم الذين اعتقلتهم الشرطة بسبب رفضهم الانصياع لإشارات للتوقف وضعتها الشرطة.

٦- وطُبقت لامركزية الإدارة الوطنية عملاً بقانون صادر عن البرلمان، وجرى إنشاء مجالس محلية للمقاطعات آل إليها عدد من وظائف الحكومة المركزية. وما فتئ إضفاء صبغة اللامركزية على الإدارة ييسر إعمال الحقوق السياسية على مستوى المجتمعات المحلية، بما في ذلك المشاركة الشعبية في الحكم المحلي. وتشير التقارير الميدانية التي قدمها مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون إلى الجهود المتزايدة المبذولة من قِبل منظمات المجتمع المدني لجعل المجالس المحلية في المقاطعة مسؤولة أمام الجمهور. وأُقيل كل من رئيس مجلس مقاطعة بومبالي ورئيس مجلس مقاطعة تونكوليلي من منصبيهما بسبب اتهامهما بالفساد واختلاس الأموال.

٧- وإن تفعيل مؤسسة كبار شيوخ القبائل، التي أُسست بموجب القانون العرفي، لا يزال يتعارض مع عملية الـــتحول الديمقراطي. فهي تقيّد حق الاعتراض على حق هذه المشيخات في السيطرة على الأسر المعيشية، وحق الاعـــتراض، في إطـــار الأسر المعيشية، على الموروث الأبوي، مما يؤدي إلى حرمان أعداد كبيرة من السكان من الإدلاء بأصواتهم وتعرضهم للتمييز. ومنذ الاستقلال، شهدت مؤسسة المشيخات في سيراليون المزيد من التسييس وخضعت لتدخل الحكومة المركزية، مثل ما حدث أثناء انتخابات مشيخة بيريوا.

٨- فإصرار الحكومة على إجراء انتخابات لاختيار زعيم مشيخة بيريوا في آب/أغسطس ٢٠٠٦، على الرغم من مقاطعتها من قِبل السكان من قبيلة الليمبا الذين يشكلون أكثر من ٨٥ في المائة من السكان، بحجة حدوث مخالفـــات في هـــذه الانتخابات، قد جعل السكان يعتقدون أن الحكومة تستغل نفوذها وسلطتها لتحقيق مصالح الحـــزب الحـــاكم على حساب حقوق بعض الشرائح الكبيرة في المجتمع المحلي. ولا تُنظم انتخابات لاختيار كبار شـــيوخ القبائل بموجب القوانين التشريعية بل بموجب القانون العرفي، وهو قانون غير مدون يهيمن عليه الذكور ويتسم بالتمييز ولا يزال سارياً جنبا إلى جنب مع الدستور والقوانين التشريعية في البلد. وبموجب القانون العرفي في مشيخة بيريوا، يحق لكل ٢٠ من النساء دافعات الضرائب اختيار ممثلة تنوب عنهن في التصويت في الانتخابات. ومـــع ذلك، حُذفت من الجريدة الرسمية أسماء ممثلات أكثر من ٤٠٠ امرأة من دافعات الضرائب ولم يُسمح لهن بالتالي الإدلاء بأصواتهن في الانتخابات. وتؤدي هذه الممارسة إلى تهميش واستبعاد النساء وحرمانهن من التصويت، وهـــي تخـــلّ بالسلم والاستقرار. ولا يزال الوضع متوتراً في مشيخة بيريوا. وقد رفض السكان من قبيلة الليمبا الاعـــتراف بالمرشح الفائز، وهو من قبيلة المانديغو، كزعيم للمشيخة، وينذر هذا الوضع باندلاع عمليات عنف واسعة النطاق بين القبيلتين.

٩- ومـــن المعـــروف أن عدداً من زعماء المشيخات يستغلون سلطتهم في المشيخات التابعة لهم في ترهيب ومضـــايقة وتهديد أحزاب المعارضة وإعاقة أنشطتها. وقد لاحظ قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب

الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون بعض الحالات التي منع فيها زعماء المشيخات أحزاب المعارضة من الوصول إلى مشـــيخاتهم. وأوضحت لجنة الحقيقة والمصالحة في تقريرها الختامي أن "كل ما يفعله زعماء المشيخات والهياكل التقليدية هو المزايدة على قاعدة السلطة في فريتاون"، ودعت الحكومة إلى "التفكير بصورة جادة في عودة زعماء المشيخات إلى أداء أدوارهم ومهامهم التقليدية، والشروع في إجراء حوار وطني بهذا الشأن"[(١)]. ولم تتخذ الحكومة إجراءات ملموسة لإصلاح هذه المؤسسة، واتجه دور الحكومة في انتخابات مشيخة بيريوا إلى إشعال الوضع بدلاً من إيجاد حل للنزاعات القائمة. ويتعين على الحكومة أن تدرس بجدية التوصيات التي قدمتها لجنة الحقيقة والمصالحة في هذا الصدد.

جيم - حقوق الطفل

١٠- لوحظ إحراز تقدم تدريجي في تعزيز وحماية حقوق الطفل. فقد تحسن معدل إلتحاق الأطفال بالمدارس، وبلغـــت نســـبة التحاق الفتيات ٦٩ في المائة في مدارس التعليم الابتدائي. ولا تزال الحكومة تطبق سياسة توفير التعلـــيم المجاني للفتيات في المدارس الثانوية في بعض الأقاليم. وقد فرغ البرلمان من القراءة الثانية لمشروع قانون حقوق الطفل الذي وضع لتنسيق مجموعة هائلة من الأحكام التشريعية التي لا تتوافق مع المعايير الدولية، لا سيما اتفاقية حقوق الطفل، وهو جاهز الآن للصدور في شكل قانون. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال الأطفال يتعرضون لعـــدد من الممارسات الضارة التي تمس صحتهم وتعليمهم ونموهم، وما إلى ذلك. وبعض هذه الممارسات الضارة ناشـــئ عن بعض الممارسات التقليدية والثقافية، وبعضها الآخر ناشئ عن قصور الخدمات الاجتماعية وارتفاع مستوى الفقر والأُمية.

١١- ومن الممارسات التي تبعث على القلق قيام جمعيات سرية، بالقوة في بعض الأحيان، بإجراء طقوس إعداد الفتـــيات لحـــياة البالغات. ففي أيار/مايو ٢٠٠٦، دخلت مجموعة نساء من جمعية بوندو إلى مدرسة ابتدائية في إحـــدى قرى مشيخة لوانا في مقاطعة كايلاهون واصطحبن ١٤ فتاة بالقوة إلى غابة بوندو حيث أُخضعن لهذه الطقـــوس بعـــد تشويه أعضائهن التناسلية، وذلك من دون موافقة الآباء. وأُطلق سراح الفتيات أخيراً بعد شهر ويومـــين من الاحتجاز في غابة الجمعية على حساب صحتهن ورفاههن. وفي مقاطعة بونتي، تمكنت فتاة تبلغ من العمر ١٦ عاماً، وكانت قد أُخضعت لهذه الطقوس بالقوة، من الفرار من غابة بوندو وإبلاغ الشرطة التي امتنعت عن اتخاذ أي إجراء. وينبغي للحكومة اتخاذ تدابير عاجلة للتصدي لمسألة إخضاع الفتيات بالقوة لطقوس الإعداد لحياة البالغات حتى ولو كان ذلك يحدث بموافقة الآباء.

١٢- ولا تزال الزيجات المبكرة والقسرية التي تتسبب فيها الممارسات التقليدية ويشجع عليها الفقر تحول أيضاً دون الإعمال التام لحقوق النساء والفتيات، بما في ذلك حقوقهن المتعلقة بالصحة والتعليم والرفاه العام. كما ينتشر عمـــل الأطفـــال عـــلى نطاق واسع في البلد، لا سيما في قطاع التعدين، على الرغم من القوانين التي تحظر هذه الممارسة. وثمة حاجة لوضع آليات فعالة وتعزيزها بأنشطة لزيادة الوعي بحقوق الأطفال وتوفير بدائل تُغني الأسر

---

(١) انظر المجلد الثاني، الفصل ٢، من التقرير الختامي للجنة الحقيقة والمصالحة المتاح إلكترونياً على العنوان: http://trcsierraleone.org/drwebside/publish/index.shtml.

عن عمل الأطفال. ولم تُنفذ خلال هذه الفترة سياسة الحكومة التي تأمر وزارة التعدين بسحب تراخيص شركات التعدين التي تستخدم الأطفال. وغالبية الأطفال العاملين في قطاع التعدين هم في سن الدراسة ويعملون لساعات طويلة بأدوات بدائية.

١٣- ويُرحَّب باعتماد قانون مكافحة الاتجار بالبشر كتجديد للالتزام بالتصدي للاتجار بالأطفال. وفي عام ٢٠٠٦، شُكِّلت عملاً بقانون مكافحة الاتجار بالبشر لجنة مشتركة بين الوزارات وفرقة عمل وطنية معنية بمسألة الاتجار بالبشر، تشترك في رئاستهما كل من وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل ووزارة العدل. وقد شرعت الحكومة في إجراء مشاورات بغية وضع خطة عمل وطنية من أجل القيام خلال ثلاث سنوات، اعتباراً من عام ٢٠٠٦، بتنفيذ خطة العمل المشتركة لمكافحة الاتجار بالبشر التي وضعتها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا/الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

١٤- وقدمت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) المساعدة للأطفال في عدد من المجالات التي تشمل توفير الخدمات القانونية من خلال المنظمات الوطنية، وتلبية احتياجات الأحداث في بعض مرافق الاحتجاز. ولا توجد على نطاق البلد إلا إصلاحيتان ومدرسة واحدة للأحداث الجانحين. ولا يزال الدعم المقدم لهذه المؤسسات غير كاف ولا يلبي الاحتياجات الأساسية من حيث الغذاء والرعاية الطبية والإمدادات والتموين. ولا توجد حتى الآن إصلاحيات في المحافظات الشرقية والشمالية، مما يؤدي إلى توقيف الأطفال في مخافر الشرطة أو احتجازهم في السجون إلى حين نقلهم إلى مدينة بو أو فريتاون. وثمة حاجة إلى نهج أكثر اتساقاً من جانب الوزارات ذات الصلة والمؤسسات الحكومية المعنية، بما في ذلك الشرطة وسلطات السجون ووزارة الرعاية الاجتماعية ووزارة العدل.

دال - حقوق المرأة

١٥- أُحرز تقدم كبير بشأن إدراج قضايا المرأة في جدول الأعمال الوطني، ولك من خلال الدعوة المستمرة والدعم والتدخل من جانب الأمم المتحدة والشركاء الدوليين وجماعات المجتمع المدني. ومع ذلك، لم يتحقق سوى القليل جداً في مجال التنفيذ الفعلي، ويرجع ذلك إلى عدد من العوامل تشمل ما يلي: (أ) الافتقار إلى الإرادة السياسية؛ و(ب) وجود ممارسات ثقافية وتقليدية راسخة؛ و(ج) عدم وجود مجموعات نسوية قوية ومؤثرة. وعلى الرغم من ذلك، لوحظ إحراز تقدم كبير في أحد المجالات وهو أن الحكومة قدمت تقريريها الدوريين المجمعين الأول والخامس إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، وذلك بدعم من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون. ولا يزال يتعين على الحكومة أن تدمج في تشريعاتها الوطنية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على الرغم من أن اللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان قد اضطلعت بعدد من أنشطة التوعية في جميع أرجاء البلد.

١٦- وتيسيراً لتنفيذ بعض الأحكام الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، قامت لجنة إصلاح القوانين، بالاشتراك مع اللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان، بصياغة ثلاثة مشاريع قوانين هي: (أ) القانون المتعلق بالعنف المترلي (٢٠٠٦)؛ و(ب) قانون تسجيل الزيجات العرفية (٢٠٠٦)؛ و(ج) قانون أيلولة الملكية (٢٠٠٦). ولا تزال مشاريع القوانين المذكورة بحوزة وزارة العدل بانتظار إحالتها إلى البرلمان. وتتسم معالجة المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بأهمية حاسمة بالنسبة لتوطيد السلم، ويتعين على حكومة سيراليون أن تتخذ خطوات للتصديق على

بـــروتوكول الميـــثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا، واعتماد مشاريع القوانين الثلاثة المذكورة أعلاه والتي تتسق مع توصية لجنة الحقيقة والمصالحة وإصدارها كقوانين.

١٧- ومـــن التحديات الرئيسية الأخرى التي تواجه الأمن الأساسي للمرأة وتوطيد السلم التحدي المتمثل في انتشـــار ممارسة العنف ضد المرأة على نطاق واسع وعلى نحو مستمر، وخصوصاً في المناطق الريفية. إذ تم خلال الفترة التي يشملها التقرير التبليغ يومياً عن حالات عنف أسري واغتصاب وتشويه للأعضاء التناسلية للإناث، ولم يخضع ســـوى القلـــيل جداً من هذه الحالات للتحقيق وجبر الضرر، وذلك دليل واضح على عدم إعمال حكم القانون وآليات الإنفاذ القائمة.

١٨- ولم يحدث انخفاض ملحوظ في عدد حوادث الاغتصاب المبلغ عنها، على الرغم من القيام ببعض المحاولات الرامية إلى التحقـــيق بصورة روتينية في الاتهامات ومقاضاة الجناة. وفي بعض الحالات، حُكم على الذين ثبتت إدانتهم بالسجن لفـــترات طويلة؛ بيد أن الجناة، في بعض الحالات الأخرى، لم يقدموا إلى العدالة بل إنهم قد استفادوا من جرائمهم. فعلى سبيل المثال، أقدم رئيس مركز قرية مانو في مقاطعة بوجيهون على اغتصاب فتاة عمرها ١٢ عاماً في عام ٢٠٠٦، لكنه لم يُلاحق قضائياً بل أُجبرت الفتاة على الزواج به. ودعت لجنة الحقيقة والمصالحة، كجزء من توصياتها الرئيسية، إلى إطلاق حملة على نطاق البلد لوضع حد لممارسة إجبار الفتيات اللاتي يتعرضن للاغتصاب على الزواج بمن اعتدوا عليهن. وينبغي للحكومة ومنظمات المجتمع المدني تحويل هذه التوصية إلى عمل ملموس.

١٩- وأدى العمل المتسق في مجال التوعية ووجود وحدات للدعم الأسري ضمن شرطة سيراليون تعمل فيها شرطيات إلى تشـــجيع المزيد من النساء على تقديم الشكاوى عندما يتعرضن للعنف الأسري. ومع ذلك، فإن وحدة الدعم الأسري لا تتمـــتع بـــالقدرة الكافية لإنفاذ القوانين بغية التصدي لهذه الحالات. كما أنها تعاني من نقص في الموظفين والتجهيزات والتدريـــب الملائـــم، وتفـــتقر إلى الخدمات اللوجستية والإمدادات الأساسية التي تمكنها من التصدي للعنف الأسري، والتصـــدي بطبـــيعة الحال للأشكال الأخرى من العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس. ولوحظت أيضاً الضـــغوط التي يمارسها المجتمع المحلي لتسوية حالات العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس، ويشمل ذلك عـــدم رغبة الضحايا أنفسهن (في عدد من الحالات بعد تخطي حالة الصدمة الأولية) في مواصلة عملية الملاحقة القضائية. وعلاوة على ذلك، فإن ممارسة إلزام ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس بالحصول على شهادات طبية كشرط للملاحقة القضائية لا يلقي على كاهل الضحايا عبئاً ثقيلاً فحسب، بل يعزز أيضاً الإفلات من العقاب لأن الكـــثير مـــن الجناة لا يلاحقون قضائياً بسبب عجز الضحايا عن الحصول على مثل هذه الشهادات الطبية. ويجب على الحكومـــة إنشـــاء صندوق استئماني يوفر الفحص الطبي المجاني لضحايا الاغتصاب، والعنف المترلي وغير ذلك من أفعال العنف ضد المرأة.

٢٠- ولا يـــزال استبعاد المرأة من عمليات اتخاذ القرارات في الميدانين العام والخاص يشكل تحدياً رئيسياً. وتبلغ نسبة النساء بين أعضاء البرلمان، وموظفي مجلس الوزراء ومجالس المقاطعات ١٥ و١٤ و١٢ في المائة فقط على التوالي. ولا تزال المـــرأة تعاني إلى حد كبير من تقييد وصولها إلى الموارد والعدالة الاجتماعية، فضلاً عن تحقيق رفاهها العام، ولا تزال تنوء بعبء التوقعات الثقافية التي تحصر دورها في المحيط الخاص داخل المترل. أما النساء اللاتي دخلن الحياة العامة أو السياسية فغالـــباً مـــا يواجهـــن المعارضة أو الوصم من جانب الأسرة أو الأصدقاء أو المجتمع المحلي. وثمة حاجة أكبر، مع اقتراب انتخابات عام ٢٠٠٧، لمراعاة أوضاع المرأة من قبل اللجنة الوطنية للانتخابات، وللأخذ بنُهُج مبتكرة وبذل جهود مركزة

في مجـــالات عديدة تشمل: (أ) تسجيل النساء اللاتي يحق لهن التصويت؛ و(ب) تثقيف النساء؛ و(ج) تدريب المرشحات المرتقبات، وتحديد الحصص الطوعية لمرشحات الأحزاب.

هاء – اللاجئون

٢١- في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، بلغ العدد المتبقي من اللاجئين في سيراليون من البلدان المجاورة، من يســتفيدون من رعاية ودعم مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ٣١٧ ٢٧ لاجئاً منهم ٧٠٢ ٢١ لاجئ يعيشون في ثمانية مخيمات تدعمها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، و٦١٥ ٥ لاجئاً يعيشون في مساكن خاصـــة في فريـــتاون وبو وكينيما. ولوحظ أثناء الزيارات العديدة التي قام بها مكتب الأمم المتحدة المتكامل في ســـيراليون إلى مخـــيمات اللاجـــئين أن المشاكل الأساسية التي يواجهونها تتمثل في الوصول إلى المرافق التعليمية والصحية. وأدى قيام مفوضية شؤون اللاجئين في تموز/يوليه ٢٠٠٦ بسحب المساعدة التعليمية التي تقدمها لطلاب المرحلة الثانوية إلى انخفاض عدد الطلاب اللاجئين. فعلى سبيل المثال، قيل إن ٢١٤ طالباً من مخيم تاياما للاجئين في مشـــيخةكوري الواقعـــة في مقاطعة مويامبا قد انقطعوا عن الدراسة كنتيجة مباشرة لسحب هذه المساعدة. واستمرت العودة الطوعية للاجئين الليبيريين حيث أُعيد ٢٥٩ ١١ لاجئاً إلى ليبيريا في عام ٢٠٠٦.

٢٢- وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٦، اقتحم عدد من اللاجئين الليبيريين مقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في سيراليون ودمروا الممتلكات احتجاجاً على تأخر تجهيز وثائق إعادة توطينهم في بلد ثالث. وتدخلت الشرطة للسيطرة على الوضع. ونتيجة لذلك، اعتُقل ثلاثة وأربعون لاجئاً أُطلق سراحهم لاحقاً بكفالة ولا تزال القضية أمام المحكمة.

واو – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٣- لوحظ أنه لم يحدث سوى قدر ضئيل من التقدم فيما يتعلق بالتمتع بالحقوق الاقتصادية. ولا يزال تفشي الـــبطالة، لا سيما في أوساط الشباب، وكثيرون منهم مقاتلون سابقون، يمثل أحد دواعي القلق الرئيسية. ويجب إعطاء الأولوية لمعالجة مسألة تمكين وتوظيف الشباب تفادياً لتبديد المكاسب التي تحققت من خلال الجهود الدولية لتوطيد السلم والاستقرار في هذا البلد. فقد بلغ الفقر مستويات مرعبة إذ يعيش أكثر من ٧٠ في المائة من السكان على أقل من دولار أمريكي واحد في اليوم. ولا يزال تدني الرواتب في القطاع العام، مقترناً بانعدام الدوافع وسوء ظروف العمل، يؤدي أيضاً إلى استشراء الفساد وتدني الإنتاجية.

٢٤- وقـــد وردت تقاريـــر عـــن وقوع عدد من النزاعات على الأراضي بين جماعات متجاورة في مقاطعات تونكوليلي وبومبالي وكينيما وكامبيا وكايلاهون ومويامبا. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٦، وقعت حادثة أُحرِقت فيها إحـــدى ســـيارات الشرطة وأُصيب العديد من الأشخاص أثناء مشاجرة بين سكان قريتي كوبانكا ومولانينا في مشيخة ريبي التابعة لمقاطعة مويامبا.

٢٥- ولم يحـــدث أي تحســـن ذو شأن في قطاع التعدين فيما يتعلق بتلبية احتياجات المتضررين من عمليات التعدين، وخصوصاً في مقاطعة كونو. وفي نهاية عام ٢٠٠٦، كانت شركة كويدو للتنقيب عن الماس قد شيدت

٥٦ مـــترلاً فقـــط مـــن ٥٠٠ مترل وافقت على تشييدها لكي تنتقل إليها الأسر المتضررة من عمليات التفجير. ووردت شكاوى تفيد بأنه حتى بعض المنازل الـ ٥٦ التي شُيّدت لا يفي بالمعايير الملائمة.

٢٦- وهناك العديد من تبعات النزاع التي لم يتم التصدي لها بشكل تام حتى الآن، لا سيما الافتقار إلى المسكن والمـــأوى الملائمين. ولا يزال آلاف المواطنين يعيشون في أحياء فقيرة بينما يعيش آخرون بطريقة غير قانونية على أراضٍ حكومـــية. وقامت الحكومة بعدد من عمليات هدم المساكن والإخلاء القسري، خارج نطاق القضاء، في ضـــاحية هـــيل ستيشن في فريتاون، وفي منطقة هانغا روود في مقاطعة كينيما، وتسبب ذلك في الكثير من الألم والمعانـــاة. وتشـــكل عمليات الهدم هذه انتهاكاً للحق في المسكن اللائق وحقوق الملكية وقد تؤدي إلى الاستياء وزيـــادة الفقر والمعاناة. وهي قد تؤدي بالتالي إلى تقويض الوحدة الوطنية والمصالحة. وفي فريتاون، تسببت هذه الممارسة في مقتل موظف حكومي كان يشرف على العملية؛ وقيل إنه اختُطِف وقُتل من قبل أشخاص يُعتقد أنهم من المُلاك المتضررين. وينبغي للحكومة الالتزام بسيادة القانون ومعالجة الاحتياجات السكنية للفئات الضعيفة من السكان.

٢٧- ومن التحديات المستمرة ما يتصل بتوفر الخدمات الاجتماعية الأساسية مثل مياه الشرب المأمونة، فضلاً عـــن توفـــير خدمات رعاية صحية معقولة التكلفة ويمكن الوصول إليها. وقد أدى الافتقار إلى المرافق الصحية الملائمة، ونقص الموظفين المدربين والأكفاء، وتكلفة الحصول على الخدمات، إلى الحيلولة دون وصول الكثيرين إلى خدمات الرعاية الصحية. ولا تزال معدلات وفيات الأطفال مرتفعة، إذ قُدرت في أواخر عام ٢٠٠٦ بـ ١٧٠ حالة وفـــاة في كـــل ١ ٠٠٠ من المواليد الأحياء مقارنة بـ ٩٨ حالة في أقل البلدان نمواً و٥٩ حالة في البلدان النامية. ويصـــل أقل من ٥٠ في المائة من السكان إلى مياه الشرب المأمونة. كما أتاح عدم توفر إمكانيات الوصول إلى الـــرعاية الصحية الفرصة لتكاثر الأطباء الدجالين. ولا بد من الترحيب باستمرار الحكومة في تنفيذ سياسة توفير عقاقير ضد فيروسات النسخ العكسي مجاناً للمصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز.

٢٨- وعلى الرغم مما ذُكر عن حدوث زيادة في عدد التلاميذ المسجلين، لا يزال النظام التعليمي يواجه العديد مـــن المشاكل مثل عدم كفاية غرف التدريس، ونقص المواد التعليمية وارتفاع نسبة التسرب المدرسي للطالبات بسبب الحمل في سن المراهقة. ومن القضايا الملحة في هذا الصدد اكتظاظ غرف التدريس وتأخر الحكومة في دفع الإعانـــات. ففـــي مقاطعة بومبالي على سبيل المثال، هناك بعض المدارس التي لم تستلم الإعانات للعام الدراسي ٢٠٠٥/٢٠٠٦ إلا في آب/أغسطس ٢٠٠٦، أي في نهاية السنة الدراسية.

زاي - قطاع العدل

٢٩- رأت لجـــنة الحقـــيقة والمصالحة في تقريرها الختامي أن ضعف قطاع العدل هو أحد الأسباب الأساسية للحرب الأهلية، وقدمت عدة توصيات تشمل إجراء إصلاحات قانونية وتشريعية. وشهد عام ٢٠٠٦ تعيين المزيد من القضاة وتدريبهم وتوزيعهم بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وباستثناء مقاطعة بوجيهون، يوجد حالياً قـــاضٍ مقـــيم في كل مقاطعة. وأنشئ ديوان جديد في ماكيني، في الإقليم الشمالي، بحيث أصبح من الممكن الآن الـــنظر، في ماكيني بدلاً من فريتاون، في القضايا الموجهة إلى المحكمة العليا وفي دعاوى الاستئناف المرفوعة ضد أحكـــام صـــادرة عـــن محاكم المقاطعات. وعلى الرغم من هذه التطورات، لا يزال تأخير المحاكمات واستمرار

الاحتجاز السابق للمحاكمة لفترات طويلة يعوقان تحقيق العدالة. ويتعين على الحكومة أن تعزز، بطريقة متكاملة، قدرات مؤسسات إقامة العدل.

٣٠- ولا تـــزال المحـــاكم تعاني إلى حد كبير من نقص الموارد. ويحتكم أكثر من ٨٠ في المائة من السكان إلى القـــانون العرفي فقط، وهو قانون غير مدون إلى حد كبير ويتسم بهيمنة الذكور والتمييز، بل وحتى الإجحاف، بالنســـبة للنســـاء والأطفال. وقد أطلق برنامج تطوير قطاع العدل الذي ترعاه إدارة التنمية الدولية الخارجية، مشروعاً يهدف إلى دعم إصلاح القانون العرفي وإدماجه في النظام القانوني الرسمي. كما موّل برنامج تطوير قطاع العدل قيام محاكم المقاطعات بعقد جلسات متنقلة في أماكن مختلفة من مقاطعة مويامبا بغية جعل العدالة أقرب إلى الـــناس، ومعالجـــة مســـألة الوصـــول أو عدم التمكن من الوصول إلى العدالة. وينبغي للحكومة دعم مثل هذه التدخلات وكفالة حماية حقوق الإنسان، لا سيما حقوق النساء، في إطار القوانين والممارسات العرفية.

٣١- ولا تزال وزارة العدل تشكل عقبة أمام تحويل مشاريع القوانين التي وضعتها لجنة إصلاح القوانين. وفي نهاية عام ٢٠٠٦، كـــان لدى وزارة العدل عشرون مشروعاً من مشاريع القوانين التي وضعتها اللجنة، بما فيها تلك المتعلقة بتعزيز تنفـــيذ اتفاقـــية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد أقر البرلمان في عام ٢٠٠٦ مشروع قانون تعديل قانون الجنسية في سيراليون من أجل منح الحق في ازدواج الجنسية والاستفادة من الإمكانيات الاستثمارية التي يتمتع بها المواطنون الســـيراليونيون الذيـــن يحصلون على جنسية بلد آخر. كما أبطل التعديل الوضع الذي لم يكن يجيز للشخص المولود لأم سيراليونية أن يكتسب جنسيتها مباشرة، الأمر الذي كان يشكل مصدر تمييز ضد المرأة يخالف مبادئ دستور عام ١٩٩١.

ثانياً - أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في سيراليون

ألف - قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون

٣٢- أنشأ مجلس الأمن بقراره ١٦٢٠ (٢٠٠٥) مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون لمساعدة الحكومة على توطيد السلم وليكون بمثابة محفز للتنمية. وحُددت مهمة المكتب في مجال حقوق الإنسان تحديداً جيداً، وهي مساعدة الحكومة على ما يلي: (أ) إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛ و(ب) وضع خطة عمل وطنية في مجال حقوق الإنسان؛ و(ج) تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك من خلال تعزيز استقلال القضاء وتدعيم قدرات الشرطة والـــنظم العقابية. ووافقت إدارة عمليات حفظ السلام على زيادة ٢٤ موظفاً منهم ١٠ موظفين دوليين في مجال حقوق الإنسان. ووفرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ١٢ وظيفة إضافية لموظفين وطنيين لكي تكون الأمم المتحدة موجودة في كل مقاطعة من الاثنتي عشرة مقاطعة، وبغية بناء القدرات الوطنية من أجل نقل المسؤوليات بشكل سلس إلى مواطنين عند انتهاء ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون.

٣٣- كما خصصت المفوضية مبلغ ٤١٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من ميزانيتها لفترة السنتين (٢٠٠٦-٢٠٠٧) لتقديم الدعم التقني، بما في ذلك توفير المعدات والإمدادات بغية تيسير تنفيذ أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون المتعلقة بحقوق الإنسان وسيادة القانون. وقد أدى هذا الدعم، مقترناً بالدعم المقدم من إدارة عمليات حفـــظ السلام، إلى تمكين قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون من تنفيذ عـــدد من الأنشطة في ثلاثة مجالات أساسية هي: (أ) بناء القدرات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ و(ب) تشجيع

المصالحة وتعزيز سيادة القانون؛ و(ج) رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، وتنفيذ برامج المساعدة التقنية المقدمة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان في سيراليون. وقام رئيس قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون، بوصفه ممثلاً للمفوّضة السامية، بتنفيذ هذه الأنشطة بما يتسق مع خطة عمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان التي دعت إلى إشراك البلد وإقامة شراكات وثيقة مع الجهات صاحبة المصلحة. وقد عمل القسم بتعاون وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، والحكومة، والمجتمع المدني، والشركاء الدوليين، باستخدام أطر وطنية قائمة تشمل استراتيجية الحد من الفقر، وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، واستراتيجية توطيد السلم التي شاركت في وضعها الأمم المتحدة والحكومة والمجتمع المدني. كما عمل القسم بصورة وثيقة مع أقسام أخرى في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، بما في ذلك الأقسام المعنية بالسلم وحسن الإدارة، وشرطة الأمم المتحدة، وشؤون الإعلام، والقوات العسكرية. وبالإضافة إلى ذلك، كان القسم بمثابة الشريك التنفيذي في بعض المشاريع المتبقية الممولة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنها، إنشاء مكتبات تضم مراجع في مجال حقوق الإنسان، ونشر التقرير الختامي للجنة الحقيقة والمصالحة والقيام بأنشطة للتوعية المتعلقة بالنتائج التي توصلت إليها اللجنة.

باء – رصد أوضاع المحاكم ومراكز الشرطة والسجون

٣٤- عند انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في سيراليون في عام ٢٠٠٥، ارتُئي أن مساعدة الحكومة على دعم عملية إصلاح قطاع العدل قد تكون مساهمة كبيرة في توطيد السلم. وبالتالي، وسّعت ولاية البعثة لتشمل تعزيز سيادة القانون من خلال تعزيز استقلال وقدرات السلطة القضائية، والشرطة والنظام العقابي. وعليه، قام قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون بزيارات رصد منتظمة إلى المحاكم ومراكز الشرطة والسجون، وكان يوجه نظر السلطات المعنية، بصورة منتظمة، إلى المخالفات التي رُصدت.

١- المحاكم

٣٥- في نهاية عام ٢٠٠٦، كانت المحاكم تعمل في جميع المقاطعات التي يبلغ عددها اثنتي عشرة مقاطعة، على الرغم من الصعوبات الكبيرة التي تواجهها. ويوجد قاض مقيم في كل مقاطعة، باستثناء مقاطعة بوجيهون. ومع ذلك، لم يُلاحظ حدوث تأثير كبير على القضايا المتراكمة، حتى بعد نشر القضاة المقيمين، ويعود السبب في ذلك إلى عدد من العوامل منها ما يلي: (أ) تأخير تجهيز القضايا من قِبل الموظفين الإداريين في المحاكم؛ (ب) عدم كفاية القدرة على المقاضاة؛ و(ج) الافتقار إلى نظام المحامين العامين وخدمات العون القانوني. ونتج عن تدني الرواتب وسوء ظروف العمل تدني الروح المعنوية مما أدى أيضاً إلى إعاقة سرعة تقديم الخدمات. وتظهر هذه المشاكل في الأقاليم بصورة أوضح منها في العاصمة فريتاون.

٣٦- وعلى الرغم مما ذُكر أعلاه، فقد نظرت المحاكم في عام ٢٠٠٦ في عدد من القضايا الخطيرة المتعلقة بجرائم حرب. وتم البت أخيراً في قضية الجبهة المتحدة الثورية وقضية فتية المنطقة الغربية Wsestside Boys بعد بقاء القضيتين مدرجتين لمدة ست سنوات تقريباً في جدول الدعاوى، وانتهت بذلك المحاكمات المحلية المتعلقة بقضايا ناشئة عن الحرب الأهلية. ومن بين فتية الجبهة المتحدة الثورية الذين وجهت إليهم اتهامات والبالغ عددهم ٥٧ شخصاً، حُكم ببراءة ٤٧ وأُدين عشرة آخرون بـ ١٥ تهمة تواطؤ على القتل وصدرت بحقهم أحكام بالسجن لمدة ١٠ سنوات عن كل تهمة على أن يمضوا فترات العقوبة بشكل متواصل. أما فتية المنطقة الغربية Wsestside Boys الذين وجهت إليهم

اتهامات والبالغ عددهم ٣٢ شخصاً، فقد حُكم ببراءة ٢٥ وأُدين ٧ بستة اتهامات بالتواطؤ وصدرت بحقهم أحكام بالسجن لمدة ١٠ سنوات عن كل اتهام على أن يمضوا فترات العقوبة بشكل متواصل.

٢- الشرطة

٣٧- إن التدريب الذي تلقته شرطة سيراليون على مدى سنوات في مجال حقوق الإنسان في إطار إقامة العدل لا يزال يؤتي ثماره. وقد لوحظ ازدياد مراعاة حقوق الإنسان في عمليات الشرطة. ومع ذلك، لوحظ خلال العام وقوع أحداث مقلقة تورط فيها رجال شرطة، ولا تزال جميعها معلقة أمام المحاكم.

٣- السجون

٣٨- أجرى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون تقييماً لأوضاع السجون في البلد اشتمل على القيام بزيارات إلى جميع مرافق الاحتجاز. وكان الهدف المحدد لهذا العمل، الذي تم بالتعاون الوثيق مع وزارة الداخلية وجهات أخرى صاحبة مصلحة، هو تقييم الأوضاع المعيشية في هذه المرافق ومستوى الامتثال للمعايير الدولية فيما يتعلق بمعاملة الأشخاص المحتجزين. وعلى الرغم من الجهود التي بُذلت بغية الالتزام بالمعايير الدولية، أظهرت الزيارات أن الأوضاع في السجون سيئة بشكل عام وتتطلب إصلاح النظام. وسوف يوصي مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون في تقريره الختامي الذي سيصدر قريباً، بإدخال عدد من الإصلاحات المتعلقة بإدارة السجون والأوضاع العامة للاحتجاز.

جيم - التدريب وبناء القدرات

٣٩- إن مهمة بناء القدرات الوطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان تدخل في صميم ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون. وقد نفّذ قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون التابع لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، عدداً من البرامج التدريبية التي استهدفت شرائح محددة من الحكومة والسكان. ومن أجل إدماج حقوق الإنسان في الإدارة المحلية لشؤون الحكم، نُظمت تسع حلقات عمل تدريبية استفاد منها أكثر من ٣٠٠ من أعضاء مجالس المقاطعات والمدن في مجالات حقوق الإنسان، والديمقراطية وسيادة القانون بغية تمكين منظمات المجتمع المدني، ووفّر مكتب الأمم المتحدة المتكامل التدريب لأكثر من ٢٣٠ من أعضاء لجان حقوق الإنسان في ست مقاطعات. وهذه اللجان هي مجموعات جامعة لمنظمات حقوق الإنسان والمنظمات المناصرة للديمقراطية العاملة على مستوى المقاطعات. وتؤدي هذه المنظمات، في إطار شراكة مع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، دوراً جوهرياً يتمثل في رصد حالة حقوق الإنسان في المناطق التي تعمل فيها، فضلاً عن توعية المجتمعات المحلية بحقوق الإنسان.

٤٠- كما نظم مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون حلقة عمل تدريبية لحوالي ٣٠ من العاملين في وسائط الإعلام لتعريفهم بالقيم الديمقراطية، ومعايير حقوق الإنسان والمبادئ الأساسية لسيادة القانون في سبيل تعزيز قدرتهم على تناول هذه القيم في تقاريرهم. ونُظمت حملات توعية شاملة في كافة أرجاء البلد بشأن التقرير الختامي للجنة الحقيقة والمصالحة من أجل تعزيز المصالحة وبلسمة الجراح. ونُظّم ما مجموعه ١٤٩ حلقة عمل عن النتائج التي توصلت إليها والتوصيات التي قدمتها لجنة الحقيقة والمصالحة (حلقة عمل واحدة في كل مشيخة في البلد)، وذلك بالتعاون الوثيق مع لجان حقوق الإنسان في المقاطعات. وجرى أثناء حلقات العمل المذكورة،

إصـــدار وتوزيـــع نسخة موجزة من تقرير لجنة الحقيقة والمصالحة. كما نُظمت حلقات عمل لأعضاء الكنائس والمنظمات التابعة لها عن "دور رجال الدين في تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة وقضايا حقوق الإنسان".

٤١- ونُظمت حلقة عمل تدريبية للموسيقيين والفنانين المحليين بهدف تعميق فهمهم للنتائج التي توصلت إليها لجـــنة الحقـــيقة والمصالحة وما قدمته من توصيات. ونتيجة لهذا التدريب، أبرم مكتب الأمم المتحدة المتكامل في ســـيراليون اتفاقاً محدداً مع سبعة ستديوهات تسجيل تقوم بموجبه بإنتاج تسجيلات موسيقية على أقراص مدمجة تتعلق بلجنة الحقيقة والمصالحة وتوصياتها. وكانت هذه الأقراص المدمجة قيد التسجيل في نهاية عام ٢٠٠٦. وأُبرمت اتفاقات مماثلة مع فرق مسرحية محلية لإنتاج ٣٠ حلقة دراما إذاعية تتناول بعض أحكام لجنة الحقيقة والمصالحة، بما في ذلك النتائج والتوصيات المتعلقة بالأطفال والنساء وحسن الإدارة وسيادة القانون وحقوق الإنسان. وأُنتجت ألحـــان موســـيقية تبث حالياً على المحطة الإذاعية للأمم المتحدة. وكان الغرض من هذه الأنشطة هو تعميق فهم الجمهور لأسباب النزاع والسبيل إلى منع وقوعه مرة أخرى مستقبلاً.

٤٢- واشـــتملت أنشطة بناء القدرات على مشاركة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين/اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي في تنظيم وتيسير حلقات عمل للموظفين الحكوميين ومنظمات المجتمع المدني بشأن قانون اللاجئين في ســـيراليون؛ وتقـــديم عـــرض بشأن "رصد وتوثيق حقوق الإنسان على المستويين الوطني والإقليمي" فيما يتعلق بالأطفـــال الجـــنود، وذلك أثناء حلقة عمل نظمتها شبكة الغرب الأفريقي لوقف استخدام الأطفال الجنود كان موضوعها: "برنامج بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي والأمن البشري". كما شارك قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في تدريب شرطة سيراليون في مجال البعد المتعلق بحقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام، فضلاً عن تقديم عرض أثناء دورة لتدريب كبار ضباط القوات المسلحة في جمهورية سيراليون نظمها الفريق العسكري الدولي للمشورة والتدريب بشأن الجاهزية لتنفيذ المهام.

٤٣- ويواصـــل قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون دعم عمل المنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك عمل لجان حقوق الإنسان في فريتاون وفي المقاطعات، فضلاً عن جمعيات حقوق الإنسان في المؤسسات الأكاديمية بما فيها جامعة نجالا وكلية Fourah Bay. وقام القسم أيضـــاً بتدريب فريق الأمم المتحدة القطري بغية تعزيز وإدامة قدرة الفريق على إدماج حقوق الإنسان في برامجه وأنشطته. وفي هذا الصدد، تم توفير التمويل في إطار البرنامج العالمي للإجراء ٢ الذي يرمي إلى تعزيز عمل الأمم المتحدة على المستوى القطري في مجال حقوق الإنسان.

دال - التعاون التقني والعمل الدّعوي

٤٤- في إطار البرنامج الشامل لمساعدة سيراليون الذي تضطلع به المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وبالتعاون مع مجلس المكتبات في سيراليون، أنشأ قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في ســـيراليون مكتبات في مقاطعات بو وماكيني وكينيما تضم مراجع تتعلق بحقوق الإنسان والقانون. وقد اكتملت مكتبتا بو وكينيما وأصبحتا جاهزتين للاستخدام. ولا يستفيد من هذه المكتبات جماعات حقوق الإنسان فحسب، بل أيضاً العاملون في مجال القانون والطلاب وعامة الجمهور.

هاء – اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

٤٥- في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، عينت الحكومة أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وتُكلف لجنة حقوق الإنسان في سيراليون المنشأة بموجب قانون صادر عن البرلمان في عام ٢٠٠٤ بتلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والبت فيها؛ ورصد واستقصاء وتوثيق حالة حقوق الإنسان وإعداد تقارير بشأنها؛ وتعزيز الوعي بحقوق الإنسان من خلال الإعلام والتثقيف. وهي مكلفة أيضاً بمراقبة الامتثال للالتزامات بموجب المعاهدات، وتعزيز توافق القوانين والممارسات الوطنية مع المعايير الدولية. كما كُلفت لجنة حقوق الإنسان في سيراليون بالاضطلاع بدور "لجنة المتابعة" لتيسير ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة.

٤٦- وكانت المفوضية السامية لحقوق الإنسان التي يوجد مقرها في جنيف قد استجابت لطلب للدعم قدمته الحكومة فتعاقدت مع مستشار سافر إلى سيراليون مرتين وقدّم خدمات استشارية تتعلق بإنشاء اللجنة. وتشتمل المهمة العاجلة للجنة حقوق الإنسان في سيراليون بعد اكتمال إنشائها على عدة أمور منها وضع خطة عمل وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ وسوف تواصل المفوضية السامية تقديم دعمها للجنة في هذا الصدد.

٤٧- ولا تزال اللجنة في طور الإنشاء؛ ويتعين عليها تطوير الحد الأدنى من طرائق العمل وتأمين الإمدادات والمتطلبات الأساسية الأخرى؛ كما يحتاج موظفو اللجنة إلى التدريب. وتُعد بداية انطلاقة اللجنة حاسمة لمستقبلها ومصداقيتها، وهي وتحتاج بالتالي إلى الحصول في هذا السياق على دعم تام والتزام قوي من جانب الحكومة والمجتمع الدولي. وترحب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالمبادرات التي اتخذتها الحكومة فيما يتعلق باعتبار تقديم الدعم للجنة من المجالات التي تحظى بالأولوية في سياق لجنة بناء السلام.

واو – لجنة بناء السلام

٤٨- وقع الاختيار على سيراليون لتكون من أوائل البلدان التي تستفيد من لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام المنشأة حديثاً. وقد حددت الحكومة، بالتعاون مع الأمم المتحدة، أربعة مجالات تحظى بأولوية الحصول على الدعم وهي: (أ) تمكين الشباب وتوفير فرص العمل لهم؛ و(ب) تعزيز الإدارة؛ و(ج) إصلاح قطاع العدالة والأمن؛ و(د) بناء القدرات وتوفير الخدمات العامة. وقام نائب رئيس سيراليون بعرض هذه المجالات ذات الأولوية في نيويورك وقد وافقت عليها لجنة بناء السلام. ووضعت بالتالي مذكرات مفاهيم تتناول هذه المجالات الأربعة وقدمت إلى لجنة بناء السلام للموافقة عليها والشروع في توفير الغطاء المالي القطري.

ثالثاً – العدالة الانتقالية

ألف – لجنة الحقيقة والمصالحة

٤٩- أُنشئت لجنة الحقيقة والمصالحة بغية وضع سجل تاريخي للنزاع، وتعزيز المصالحة وتلبية احتياجات الضحايا في مجال حقوق الإنسان. وأكملت لجنة الحقيقة والمصالحة مهمتها وقدمت للحكومة تقريراً ختامياً يشتمل على عدد من التوصيات بغية التصدي لأسباب النزاع الجذرية وتيسير توطيد السلم. وبمساعدة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان في إطار مشروعها المتعلق بالتعاون التقني، قام قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب

الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون بتيسير نشر التقرير على نطاق البلد واضطلع بأنشطة للتوعية بنتائج التقرير والتوصيات الواردة فيه. وكما أُشير إليه سابقاً، اضطلع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، بالتعاون مع لجان حقوق الإنسان في المقاطعات، بأنشطة توعية في جميع مشيخات البلد البالغ عددها ١٤٩ مشيخة. وصدرت ملخصات للتقرير وأُطلع العديد من المجموعات الاجتماعية والمهنية مثل الصحفيين والكنائس والمنظمات غير الحكومية والشرطة والجيش، على النتائج والتوصيات الواردة فيه.

٥٠- وعلى الرغم من الجهود الملحوظة التي بذلت بغية تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، لا يزال برنامج التعويضات يمثل أحد المجالات المحددة التي تبعث على القلق. ويجب أن تُلبى بأسرع ما يمكن احتياجات الآلاف من ضحايا النزاع، وخصوصاً من بُترت أطرافهم وجرحى الحرب، بمن فيهم ضحايا الاغتصاب وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي. وإضافة إلى القرار الذي اعتمده مجلس الوزراء فيما يتعلق بتوفير العلاج الطبي المجاني وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية، قررت الحكومة مؤخراً أن تكون اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي بمثابة الهيئة الرئيسية المعنية بتنفيذ برنامج التعويضات، ولم يتحقق مع ذلك أي تقدم ملحوظ. وبعد القيام رسمياً بإنشاء لجنة حقوق الإنسان في سراليون التي ستتابع توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، بما في ذلك برنامج التعويضات، يُتوقع اتخاذ المزيد من الإجراءات في هذا الصدد.

٥١- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، وأثناء حلقة عمل للمجتمع المدني بهدف تبادل الآراء بشأن لجنة بناء السلام وتحديد الدور المحتمل للمنظمات غير الحكومية في عمل اللجنة في سيراليون، ارتُئي أن نشر وتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة هو أحد شواغل حقوق الإنسان التي يجب أن تركز عليها لجنة بناء السلام. وأخيراً، وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قدم قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون المساعدة للحكومة بغية وضع مذكرات مفاهيم لدعم تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة في إطار صندوق بناء السلام.

باء - المحكمة الخاصة لسيراليون

٥٢- دخلت المحكمة الخاصة لسيراليون الآن السنة الخامسة من سنوات عملها. واستمرت طوال عام ٢٠٠٦ محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي من أعضاء الجبهة الثورية المتحدة، وقوة الدفاع المدني، والمجلس الثوري للقوات المسلحة. وفي شباط/فبراير، أدلى شهود بارزون بشهاداتهم أمام المحكمة وكان من بينهم جو ديمي النائب السابق لرئيس سيراليون، وبيتر بينفولد، المندوب السامي البريطاني السابق، والجنرال ريتشاردز من الجيش البريطاني. وبحلول تشرين الأول/أكتوبر، انتهى فريق الدفاع عن أعضاء قوة الدفاع المدني من مرافعاته ثم عُقدت يومي ٢٨ و٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر جلسات استماع قدم فيها الإدعاء والدفاع الموجزات النهائية للمحاكمة. ولم يُعيّن تاريخ محدد للنطق بالحكم النهائي، لكن من المتوقع أن يكون ذلك في مطلع عام ٢٠٠٧. بيد أن المحكمة الخاصة بدأت في نهاية عام ٢٠٠٦ في إجراء مناقشات مع حكومة السنغال بشأن نقل قائد قوة الدفاع الوطني هينغا نورمان إلى داكار من أجل تلقي العلاج. وقد نُقل المذكور إلى السنغال في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ حيث توفي في مستشفى داكار في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

٥٣- وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦، اعتُقل رئيس سيراليون السابق شارلز تايلور وسُلّم إلى المحكمة الخاصة التي مثل أمامها للمرة الأولى في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وقد أنكر إحدى عشرة تهمة موجهة تشمل ارتكاب جرائم

حرب، وجرائم ضد الإنسانية وانتهاك القانون الإنساني الدولي. وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، نُقل السيد تايلور جواً إلى لاهاي بأمر من المحكمة الخاصة دعمه قرار مجلس الأمن ١٦٨٨ (٢٠٠٦)، وعملاً بمذكرة المحكمة الجنائية الدولية المؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ التي وافقت فيها المحكمة على استخدام مبانيها لاحتجاز ومحاكمة الرئيس السابق تايلور أمام المحكمة الخاصة. وعُقد في لاهاي اجتماعان يتعلقان بحالة الدعوى وحُدد شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٧ كموعد تقريبي لبدء المحاكمة.

٥٤- وخسر محامو الدفاع عن المتهمين من أعضاء المجلس الثوري للقوات المسلحة التماس البراءة الذي قدموه وشرعوا في إجراءات الدفاع عن موكلهم في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. واستمعت المحكمة إلى شهود الإدعاء والدفاع وشهادات الخبراء. وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، قدم الإدعاء والدفاع عروضاً شفوية بشأن الموجزات النهائية للمحاكمة. ولم يُعيّن تاريخ محدّد للنطق بالحكم النهائي.

٥٥- وفي ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦، استأنفت المحكمة إجراءات محاكمة المتهمين من أعضاء الجبهة الثورية الموحدة في جلسات كانت غالبيتها مغلقة. ومثل أمام المحكمة أكثر من مائة شاهد وانتهى الإدعاء أخيراً من مرافعته عندما قدم الدفاع طلباً لالتماس البراءة رفضته المحكمة في ٢٦ تشرين الأول أكتوبر. واتُفق بالتالي على أن يبدأ الدفاع في مرافعته في الأسبوع الثالث من نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

رابعاً - استنتاجات وتوصيات

٥٦- يلاحظ أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان لا يزالان يحرزان تقدماً كبيراً في سيراليون، لا سيما في مجال الحقوق المدنية والسياسية. أما التقدم المحرز في مجال إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فهو بطئ وما زال يثير تحديات خطيرة، كما هو الحال في العديد من البلدان الخارجة من نزاعات. وانطلاقاً من هذين المنظورين، فإن ولاية بناء السلام والتنمية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون قد تمثلت في تقديم دعم كبير لسيراليون. بيد أن توطيد السلم بفعالية لا يزال يستوجب معالجة الأسباب الأساسية للنزاع، فضلاً عما أثاره من تحديات في مجال حقوق الإنسان.

٥٧- ومن الأمور الحاسمة في هذا الصدد أن تقوم حكومة سيراليون بتولي زمام التدخلات في مجال حقوق الإنسان وإبداء إرادتها السياسية والتزامها المالي. بيد أن سيراليون لا تزال بحاجة إلى الدعم الدولي لمعالجة الثغرات في مجال حقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بالتحديات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تبدد ما تحقق من نجاح نحو إعمال الحقوق المدنية والسياسية إذا لم تُعالج في الوقت المناسب وبطريقة شاملة.

٥٨- وتبعاً لذلك، تحث المفوضة السامية بقوة على أن تقوم حكومة سيراليون بما يلي:

(أ) أن تتعاون مع المجتمع الدولي بغية تعزيز نظام العدالة من أجل التصدي للمشاكل المزمنة المتعلقة بالوصول إلى العدالة، والتأخيرات في المحاكمات، وطول فترات الاحتجاز السابق للمحاكمة، والأوضاع في السجون؛

(ب) أن تنفذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، وخصوصاً برنامج التعويضات، بغية تلبية احتياجات ضحايا النزاع في مجال حقوق الإنسان وتعزيز المصالحة الوطنية؛

(ج) أن تبدي الإرادة السياسية والالتزام بتفعيل لجنة حقوق الإنسان وأن توفّر للجنة الموارد اللوجستية والمالية الضرورية؛

(د) أن تطلب من وزارة العدل إحالة نحو ٢٠ مشروعاً من مشاريع القوانين التي وضعتها لجنة الإصلاحات القانونية ثم احتفظت بها الوزارة لمدة عام تقريباً وأغفلت إحالتها إلى البرلمان لكي يصدرها في شكل قوانين، ومن بينها مشاريع القوانين المتعلقة بدعم اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(هـ) أن تدمج في التشريعات الوطنية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتجعل القوانين الوطنية تتسق مع أحكام الاتفاقية بغية تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ ويجب إيلاء اهتمام خاص للممارسات التمييزية المستمرة وأنماط العنف القائم على أساس نوع الجنس التي لم تنقطع ممارستها؛

(و) أن تعزز آليات الإنفاذ المستخدمة حالياً، بما في ذلك وحدات الدعم الأسري والمحاكم، بغرض التصدي بفعالية للحوادث المتزايدة المتمثلة في عمليات الاغتصاب، والعنف المترلي، وغيرهما من أشكال العنف ضد المرأة الذي ما زال يعوق تحقيق الأمن الأساسي للمرأة ومشاركتها التامة في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية في البلد؛

(ز) أن تضع تدابير فعالة لمحاربة الفساد، وتعزيز الشفافية والمساءلة في مجال الحكم، والشروع في اتخاذ تدابير فعالة لتحسين الخدمات الأساسية، لا سيما توفير مياه الشرب المأمونة والرعاية الصحية.

- - - - -